

(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسوم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس ادارة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي رقم ١٢٧ تاريخ ٢٠٢٥/٥/١٦،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه والمالية، وبعد موافقة مجلس الوزراء في تاريخ ٢٠٢٥/٨/١٣ يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من منظمة العمل ضد الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي، وهي عبارة عن صيانة كهربائية لمحطة الهورا/ مرجعيون - حاصبيا بقيمة \$/٢,٩٩٧ ألفان وتسعمائة وسبعة وتسعون دولارا أميركيا اي ما يعادل مبلغ /٢٦٨,٢٣١,٥٠٠ ل.ل. (مئتان وثمانون وستون مليوناً ومئتان وواحد وثلاثون ألفاً وخمسمائة ليرة لبنانية)، وفق سعر الصرف المعتمد أي /٨٩,٥٠٠ ل.ل. (تسعة وثمانون ألف وخمسمائة ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ٩٩٤

قبول هبة عينية مقدمة من

منظمة العمل ضد الجوع

لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠، لا سيما المادة ٥٢ منه

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥ وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (الموازنة العامة والموازنات الملحقه لعام ٢٠١٩) لا سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠